

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جنة الرباط سلا القنيطرة
إقليم القنيطرة
جنة مولاي بوسليم

26 شتنبر 2025

قرار رقم 155 بتاريخ

رئيس جنة مولاي بوسليم

بإجراء مباراة لتوظيف سبعة (07) تقنيين من الدرجة الرابعة السلم 8

بن رئيس المجلس الجماعي جنة مولاي بوسليم .

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .

- بناء على الظهير الشريف رقم 1/58/008 الصادر في 4 شوال 1377 موافق 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتميمه .

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.6 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية .

- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتميمه .

- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين .

- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكنوبي الأمة من الأسبقية لولوج مناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية .

- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في صالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين .

- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 10 يوليوز 2000 بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها .

- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات .

- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 من جمادى الآخر 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بوجوب الأنظمة الأساسية .

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام الحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات .

- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية

- بناء على رسالة السيد وزير الداخلية عدد 6683D الصادرة بتاريخ 09 نونبر 2023

- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر 27 من رجب شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات التالية .

يقر ما يلي -

المادة الأولى: تنظم جماعة مولاي بولسهام يوم الاحد 09 نونبر 2025 على الساعة التاسعة صباحاً بعده يوسف ابن تشفين بمركز جماعة مولاي بولسهام مباراة لتوظيف سبعة (07) تقنيين من المراة الرابعة السلم 8 حسب التخصصات التالية:

الدرجة المباري بشأنها	عدد المناصب	التخصص المطلوب	الشروط المطلوبة
تقني المراة الرابعة	ثلاثة مناصب (03)	التدبر المعلوماتي أو الصيانة والدعم في المعلومات والشبكات	أن يكون المرشحون من جنسية مغربية وبالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصديقها لأجل التعاقد دون أن يتجاوز 45 سنة والحاصلين على شهادة تقنية المسلمة من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني الحديثة طبقاً للمرسوم 325-286 الصادر في 8 جمادى الأولى 1406 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسة التكوين المهني حسبما وقع تغييره وتميمه أو المؤسسات الموزهة لتسليمها أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل .
	منصبين (02)	الميكانيك مع التوفير على رخصة السيارة من صنف C أو D	
	منصبين (02)	الكهرباء مع التوفير على رخصة السيارة من صنف C أو D	

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المباري بشأنها في سبعة مناصب (07)، و حسب كل تخصص يخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكتفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين وذلك حسب كل تخصص.

المادة الثالثة: ويكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف بين فيه الاسم العائلي والشخصي للمترشح وعنوانه وامضاؤه ورقم هاته وبريده الإلكتروني.
- نسخة من الدبلوم أو الشهادة المشار إليها أعلاه أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل .
- نسخة من شهادة معادلة الدبلوم المسلم من طرف المؤسسات الخاصة للدرجة المباري بشأنها
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية .
- نسخة من رخصة السيارة من صنف C أو D للمترشحين لمباراة تقني المراة الرابعة تخصص الميكانيك والكهرباء
- ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين .
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكتفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)
- كل وثيقة ثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء
- علاوة على الوثائق المطلوبة ، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمون بتقديم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية .

المادة الرابعة: تشتمل المبارزة على اختبار كتابي واحد و اختبار شفوي أو تطبيقي واحد وفق الجدول التالي:

المعامل	المدة	الموضوع	الاختبارات	الدرجة المتبارى بشأنها
4	ثلاث ساعات (3)	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعة الترابية	الاختبار الكتابي	تحتى الدرجة الرابعة
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المبارزة مع المرشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب ، أو لها معاً يهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام والوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو لها معاً.	حسب التخصصات المشار إليها أعلاه

تنبع عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح مابين 0 و 20 ، وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20 .
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المرشحين الحاصلين على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي ، دون الحصول على نقطة إقصائية .

تحصر لجنة المبارزة لائحة المرشحين الناجحين في حدود المناصب المتبارى بشأنها ولائحة الانتظار ، مرتبين حسب الاستحقاق ، من بين المرشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة إقصائية .

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع للجماعة مقابل وصل ، أو ترسل عن طريق البريد المضمون تحت عنوان : الجماعة الترابية مولاي بولسليام (مركز مولاي بولسليام) وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية يوم **26 أكتوبر 2025** على الساعة الرابعة والنصف مساء وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد) كما يتعين على المرشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق ، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم ، مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة .
وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة أعلاه .

المادة السادسة : ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و على بوابة الجماعة و بوابة العيالة أو الإقليم عند توفرها ويمكن تعديله ونشره بكل الوسائل المتاحة و بعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المبارزة .

مولاي بولسليام في :
26 شتنبر 2025

امضاء الرئيس



الرئيس

بلحسان شاوي